

الرمي قبل الزوال | فضيلة الشيخ د. :عبدالكريم الخضير .

عبدالكريم الخضير

سلسلة الفتاوى المختارة لفضيلة الشيخ الدكتور عبدالكريم بن عبدالله الخضير اه هذا سائل اه فضيلة الشيخ يقول اه انا حجيت هذه السنة وطففت طواف الافاضة والوداع يوم الثاني عشر وانتهيت من الطواف مع اذان الظهر. فهل آآ حجي هذا صحيح ام انه يلزمني فعل شيء؟ افتوني مأجورين - 00:00:00

وجزاكم الله خيرا كونه انتهى من الطواف طواف الافاضة والوداع مع اذان الظهر الثاني عشر هذا يدل على انه رمى الجمرة قبل الزوال تدل على انه رمى الجمرة قبل الزوال قبل الزوال - 00:00:28

او اخر الرمي بعد طواف الوداع وعلى كلا الحالين رميه غير صحيح وحينئذ يلزمه ما يلزم من ترك الرمي يوم من الايام اه الثلاثة نعم وهو جزء من ما يجب فيه ترك النسك - 00:00:47

نعم فما الذي يلزم اذا هنا يلزمه اذا كان ترك آآ رمي الثلاث فلما قال جمع من اهل العلم ان الثلاث فيها دم كامل. نعم. ومنهم من يقول ان الدم يلزم بمجموع العبادة - 00:01:12

في الرمي يوم العيد والحادي عشر والثاني عشر وحينئذ يلزمه اه اه جزء من هذا الدم احسن الله اليكم اه هذا سائل ايضا يقول اه اعاني اه من لكن هذا الجزء الذي يلزمه يقدره - 00:01:26

بقيمتة ويشترى به طعاما يتصدق به - 00:01:46